

موجز الأسواق

أهلية الإدراج

الإصدار التاسع - يونيو 2014

(إصدار محدث 22 أكتوبر 2014)

المقدمة

معالجة القضايا الرئيسية في مرحلة الأهلية إلى تأخير عملية مراجعة نشرة الاكتتاب والموافقة عليها.

ويستهدف هذا الموجز في المقام الأول مُصدري الأسهم (على سبيل المثال، شهادات الأسهم) في حين أنه قد ينطبق جزئياً على معاملات الدين الموحدة، مع العلم أن لسلطة دبي للخدمات إجراءات مُعدلة لهذه الأنواع من المعاملات.

لغرض موجز الأسواق هذا، نشير إلى الشخص الذي يقوم بتقديم طلب قبول أوراقه المالية إلى القائمة الرسمية للأوراق المالية لسلطة دبي بـ "مقدم الطلب" ويشمل المُصدر. أما الإشارة إلى "المتمرسين في السوق" تضم كل من الراعي، المستشار القانوني، المستشار المالي، المدقق، مستشار الامتثال أو أي من الأشخاص الآخرين

في هذا العدد من موجز الأسواق نزود المُصدرين والمتمرسين في السوق بمعلومات حول نهج سلطة دبي للخدمات المالية المتبع لضمان أن الجهات المُصدرة للأوراق المالية و أعمالهم مؤهلة للإدراج بموجب قواعد الأسواق. عند تقديم طلب قبول أوراق مالية في قائمة الأوراق المالية الرسمية لسلطة دبي للخدمات المالية للمرة الأولى أو في بعض الظروف المبينة أدناه، فإننا نقوم بمراجعة المُصدر وأعماله للتأكد من أن الأوراق المالية مؤهلة للإدراج بموجب قواعد الأسواق "مراجعة أهلية الإدراج". يتم النظر في أهلية الإدراج في نفس الوقت الذي تتم فيه مراجعة نشرة الإكتتاب وغيرها من الوثائق، و تستكمل المراجعة عندما تتم الموافقة على نشرة الإكتتاب. لقد قمنا بإعداد موجز الأسواق هذا لكي نشرح الإكتتاب وما يمكنهم القيام به للمساعدة على ضمان سلاسة العملية، يؤدي الفشل في

ذو صلة بالمصدر أو بطلبه للموافقة على نشرة الإكتتاب وفقا لقواعد الأسواق لسنة 2012.

الإرشادات

يرجى الملاحظة أن محتويات هذا الإصدار ليست لغرض الإرشاد على النحو المتوخى من قبل القانون التنظيمي لسنة 2004، كما أنه لا ينبغي أن يتم تفسير المحتويات أو الاعتماد عليها على أنها إرشادية، حيث يجب الرجوع إلى قواعد سلطة دبي للخدمات المالية للإرشاد، وعند الحاجة للإرشاد الفردي يجب الاتصال بسلطة دبي للخدمات المالية.

إن التفسيرات التقنية الواردة في هذا الإصدار وجدت لأغراض توضيحية وينبغي ألا تعتبر أو يعتمد عليها باعتبارها استشارة قانونية. ونوصي أن يتم الحصول على استشارة قانونية مستقلة إذا كنت غير متأكدٍ من أي جانب من جوانب نظام الأسواق في سلطة دبي للخدمات المالية والتي قد تنطبق عليك.

مراجعة أهلية الإدراج - نظرة عامة

تتم مراجعة أهلية الإدراج بالتوازي مع عملية مراجعة نشرة الإكتتاب و الموافقة عليها. من خلال تجربتنا، معظم عمليات مراجعة أهلية الإدراج تنتهي بنجاح للمصدر. أما في الحالات الأخرى قد تحدد مراجعتنا مخاوف جدية بشأن أهلية المصدر بالإدراج و عليه نقوم بمناقشة هذه المخاوف مع المصدر ومستشاريه أو الراعي وغالبا ما تعالج هذه المناقشات مخاوفنا. في حال لم نستطع التوصل إلى اتفاق مع المصدر ومستشاريه أو الراعي و رغب المصدر في تقديم طلب رسمي للانضمام إلى قائمة الأوراق الرسمية فإننا سوف نحيل الطلب إلى لجنة داخلية من كبار الموظفين في سلطة دبي للخدمات المالية للمراجعة.

توقيت مراجعة أهلية الإدراج

نقوم بمراجعة أهلية الإدراج للمصدرين الجدد الذين يودون إدراج أوراقهم المالية (بما في ذلك إدراج الوحدات) للمرة الأولى. و نقوم بمراجعة أهلية الإدراج في ظروف مختلفة عندما يود المصدر بالإدراج عبر سبل بديلة، مثلا عندما يسعى المصدر لإدراج معاملات من مناطق

اهتمام السلطة. انظر إلى الملحق رقم (1)
للإرشادات حول محتويات خطاب أهلية الإدراج.

مراجعة نشرة الإكتتاب - لكل طلب، ينبغي أن
تسلّم قوائم المراجعة التي تبين كيفية استيفاء
معايير القبول. هذه القوائم يمكن تحميلها من
الموقع الإلكتروني لسلطة دبي للخدمات المالية مع
إرشادات حول كيفية إكمالها. و سنقوم بمراجعة
مسودة نشرة الإصدار (والوثائق ذات الصلة)
للتأكد من خلو محتوى النشرة من أي سبب قد
يشكك في أهلية المصدر للإدراج.

التحري- نقوم بالتحري و التحقق عن خلفية
المصدر و إدارته.

محادثات داخلية - إذا ما كان المصدر تحت
إشراف سلطة دبي للخدمات المالية نقوم بإجراء
مناقشات مع زملاء حول المصدر و المعاملة.

التنسيق مع الراعي - سنقوم بطرح أسئلة للراعي
و نستمع لأرائه و اقتراحاته.

اختصاص أخرى أو إدراج معاملات عن طريق
تقديم ما يسمى بالمستند المُلخص لنشرة الإكتتاب،
نقوم بمناقشة هذه المسارات البديلة للإدراج أدناه.


ماذا ينطوي على عملية مراجعة أهلية الإدراج؟
لدراسة أهلية مُصدر جديد للإدراج نقوم بإجراء
عمليات التحقق التالية:

خطاب أهلية الإدراج (غالبا ما يعرف بخطاب

الأهلية)- لإدراج الأوراق المالية نتطلب من
المُصدر أو مستشاريه الكتابة لنا لشرح كيفية
استطاعة المُصدر من تلبية متطلبات واعتبارات
أهلية الإدراج ذات الصلة. في حال يود المُصدر
إدراج أسهم يتم عليه تعيين راعي يتوجب عليه
تسليم كافة المستندات لنا و أن يكون نقطة

الاتصال لدينا خلال عملية الإدراج، متطلبات
الأهلية و الاعتبارات الأخرى مبينة أدناه. ينبغي
على خطاب الأهلية أن يتضمن لمحة موجزة عن
الصفة وأن يلفت الانتباه إلى قضايا صعبة أو أية
أمر هامة ويجب أن يحتوي على جدول زمني
وتفاصيل أي قضايا أو مسائل أخرى قد تستدعي

الانضمام إلى قائمة الأوراق الرسمية



مع ذلك، يمكن لمستشار المُصدر أو راعيه تسليم خطاب الأهلية أو أن يجتمع مع سلطة دبي للخدمات المالية للحصول على المزيد من الإرشاد المسبق فيما يخص مسألة الأهلية قبل تقديم الطلب رسمياً، على سبيل المثال في حال وجود مخاوف لدى المُصدر من كونه غير مؤهل للإدراج ويرغب في الحصول على توجيه السلطة بشأن المسائل قبيل تكبد تكاليف كبيرة في مثل هذه الظروف، سوف نجتمع مع المُصدر ومستشاريه أو الراعي و نحاول تقديم التوجيه المسبق.

متطلبات أهلية الإدراج ذات الصلة وغيرها من
الاعتبارات - قانون الأسواق 9.3

متطلبات أهلية الإدراج العامة - قانون الأسواق
9.3

إجراءات إضافية - في حال شعرنا بوجود خطورة ناتجة عن قبول الأوراق المالية للمُصدر والتي قد تضر بمصلحة المستثمرين أو بسمعة أسواق رأس المال في مركز دبي المالي العالمي فإننا نستدعي من المُصدر أو الراعي تقديم العناية الواجبة/اللازمة الخاصة به و قد نطلب من المصدر الحصول على تقرير العناية الواجبة/اللازمة من قبل طرف ثالث و / أو نقوم بإعداد تقرير العناية الواجبة/اللازمة الخاص بنا.

هل باستطاعة المصدرين أو المستشارين أو الرعاة أن يجتمعوا بسلطة دبي للخدمات المالية لمناقشة مشاكل الأهلية قبل تقديم طلب رسمي ؟

نوصي بتسليم خطاب الأهلية في نفس الوقت الذي يتم فيه تسليم مسودة نشرة الإكتتاب (التي يجب أن تكون مكتملة إلى حد كبير) وتسلم الوثائق المرفقة بشكل رسمي أيضاً.

يمكن العثور على قواعد سلطة دبي للخدمات
العامة المتعلقة بأهلية الإدراج في الفصل التاسع
من قواعد الأسواق والتي تتعلق بالتالي:

- التأسيس
- البيانات المالية المراجعة والمتوافقة مع المعايير
الدولية لإعداد التقارير (3 سنوات)
- كفاية رأس المال (أسهم فقط)
- الملائمة العامة للإدراج
- خبرة إدارية
- المساهمين المسيطرين (أسهم فقط)
- تضارب المصالح (أسهم فقط)
- الصلاحية وقابلية النقل
- رأسمال السوق (أسهم فقط)
- الأسهم في يد القطاع العام (أسهم فقط)
- الفئة الكاملة من الأوراق المالية التي سيتم
إدراجها
- التسوية
- سندات الدفع
- إيصالات الإيداع

متطلبات نشرة الإكتتاب - قانون الأسواق 2

يمكن العثور على قواعد سلطة دبي للخدمات
المالية المتعلقة بمتطلبات نشرة الإكتتاب في
الفصل الثاني من قواعد الأسواق. يجب على
المصدر إعداد نشرة إكتتاب عند قيامه بعرض
الأوراق المالية للعامة من خلال الإكتتاب الأولي
في أو من مركز دبي المالي العالمي أو عند تداول
تلك الأوراق المالية على مؤسسة السوق
المرخصة. وكانت قد نشرت سلطة دبي للخدمات
المالية موجز أسواق عن عملية مراجعة نشرة
الإكتتاب والموافقة عليها والتي يمكن الاطلاع
عليها من خلال موقع سلطة دبي للخدمات المالية.

مبادئ الحوكمة (أسهم فقط) - قانون الأسواق 3

يمكن العثور على قواعد سلطة دبي للخدمات
المالية المتعلقة بمبادئ حوكمة الشركات في
الفصل الثالث من قواعد الأسواق. ينطبق هذا
الفصل على مُصدري الأسهم (ومجلس إدارتهم).

متطلبات الصناديق المدرجة - قانون الأسواق 6

يمكن العثور على قواعد سلطة دبي للخدمات
المالية المتعلقة بإدراج وحدات الصناديق (أو

يمكن العثور على قواعد سلطة دبي للخدمات المالية المتعلقة بكفاءة النظم والضوابط في الفصل الثامن من قواعد الأسواق. وينطبق هذا الفصل على المصدرين ومجلس إدارتهم.

طرق بديلة للإدراج

إدراج المعاملات من منطقة اختصاص أخرى تمنح قاعدة الأسواق 2.7 الصلاحية لسلطة دبي للخدمات المالية بالقبول بنشرات اكتتاب من مناطق اختصاص أخرى وفقا لشروط معينة. يتوجب على المصدرين الراغبين بإدراج الأوراق المالية بموجب هذه القاعدة تلبية متطلبات الأهلية ذات الصلة والخضوع لمراجعة أهلية الإدراج.

إدراج المعاملات باستخدام مستند مُلخص

تنص القاعدة 2.4.1 (i) (iii) من قواعد الأسواق على الإعفاء من شرط تحضير نشرة الإكتتاب في حال كانت الأوراق المالية المعنية مُتداولة على مؤسسة سوق مرخصة أو بورصة أخرى حيث يجب استيفاء شروط معينة أخرى .

وحدات تمثل أسهم) في الفصل السادس (الصناديق المدرجة) من قواعد الأسواق.

متطلبات الراعي - قانون الأسواق 7

يمكن العثور على قواعد سلطة دبي للخدمات المالية المتعلقة بنظام الراعي في الفصل السابع من قواعد الأسواق. حيث يُطلب من المصدر أن يعين راعي عند القيام بعرض الأوراق المالية للعمامة من خلال الإكتتاب الأولي في أو من مركز دبي المالي العالمي أو عند تداول تلك الأوراق المالية على مؤسسة السوق المرخصة للمرة الأولى و/أو للمساعدة في بذل العناية اللازمة فيما يتعلق بنشرة الإكتتاب و عملية التحقق. يتوجب تعيين الراعي فيما يتعلق بالإكتتاب الأولي للأسهم أو الأوراق المالية مثل الأسهم.

نشرت سلطة دبي للخدمات المالية موجز أسواق خاص بنظام تعيين الراعي والذي يمكن العثور عليه على موقع سلطة دبي للخدمات المالية.

متطلبات النظم والضوابط - قانون الأسواق 8

- الطبقات السابقة من موجز الأسواق؛
- الوصول إلى التشريعات التي تديرها سلطة دبي للخدمات المالية وكتيب قواعد السلطة؛
- النص الكامل لقانون الأسواق لعام 2012 وقواعد الأسواق.

للاستفسارات

على هاتف رقم: 971 4 362 1500

عبر البريد الإلكتروني: markets@dfsa.ae

آراؤكم حول موجز الأسواق

إننا نقدر لكم تزويدنا بآرائكم حول هذه النشرة من موجز الأسواق، كما نرحب بأية اقتراحات للتحسين في المحتوى أو إضافة أي مواد أخرى تكون مصدراً لاهتمامكم. للتواصل يرجى إرسال

آرائكم على markets@dfsa.ae

يتوجب على المصدرين الراغبين بإدراج الأوراق المالية بموجب هذه القاعدة تلبية متطلبات الأهلية ذات الصلة والخضوع لمراجعة أهلية الإدراج. والأمر متروك للمصدر الذي يسعى لاستخدام هذا الإعفاء ليقرر (باستشارة قانونية خاصة به) ما إذا كانت الشروط مستوفاة، حيث لا تقرر سلطة دبي ذلك بشكل رسمي إلا أنه باستطاعتها الطعن في قرار المصدر إذا رأت أن الشروط لم تتحقق في حالات محددة.

في حين لم نقم بالموافقة رسمياً على محتوى المستند الملخص، سنجري مراجعة من أجل تحديد مدى الامتثال العام للمصدر مع متطلبات القاعدة 2.4.1 (iii) (i) من قواعد الأسواق ومتطلبات الأهلية المطبقة.

النسخة العربية

يتم إعداد موجز الأسواق باللغتين العربية والإنجليزية، وهو متاح على موقع سلطة دبي للخدمات المالية.

اتصل بنا

يرجى زيارة الموقع الإلكتروني لسلطة دبي للخدمات المالية www.dfsa.ae من أجل:

الملحق 1- محتويات خطاب أهلية الإدراج

يجب أن يحتوي خطاب أهلية الإدراج على معلومات تظهر لسلطة دبي للخدمات المالية أن مقدم الطلب يستوفي متطلبات أهلية الإدراج ذات الصلة والاعتبارات المنصوص عليها في قاعدة الأسواق رقم 9.3. و فيما يلي مثال على نوعية المعلومات التي نتوقع أن نجدها في خطاب أهلية الإدراج:

- نبذة مختصرة عن الصفقة، لافتنا الانتباه الى المسائل الصعبة أو الأمور الهامة المحتملة؛
- معلومات تظهر أن مقدم الطلب يستوفي متطلبات الاهلية ذات الصلة المنصوص عليها في قاعدة الأسواق رقم 9.3؛ وهي:

- التأسيس؛
- البيانات المالية المدققة المتوافقة مع معايير التقارير المالية الدولية (ثلاث سنوات) ؛
- كفاية رأس المال العامل (للأسهم فقط) ؛
- الملاءمة العامة للإدراج؛
- الخبرة الإدارية؛
- المساهمون المؤثرون في الشركة (للأسهم فقط) ؛
- تضارب المصالح (للأسهم فقط) ؛
- الصلاحية و قابلية النقل؛
- القيمة السوقية (للأسهم فقط) ؛
- الاسهم في يد العامة (للأسهم فقط) ؛
- فئة كاملة من الاوراق المالية ليتم ادراجها؛
- التسوية؛
- الضمانات؛ و
- ايصالات الإيداع.
- جدول زمني مبين لعملية الإدراج.